[279] وبيتان بيت الله نحن ولاته * وقصر بأعلى إيلياء مشرف 2 - عن علي أمير المؤمنين بلفظ أبي هريرة الأول. أخرجه الطبراني كما في مجمع الزوائد 4 ص 3. 3 - عن عبد الله بن عمر بلفظ أبي هريرة الأول. أخرجه البزار وقال الهيثمي في المجمع 4 ص 4: رجاله رجال الصحيح. وفي لفظ آخر له: لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام. ومسجد المدينة. ومسجد بيت المقدس. أخرجه الطبراني في الكبير والأوسط. وقال الهيثمي في المجمع: رجاله ثقات. 4 - عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا: إن سليمان بن داود صلى الله عليه وسلم لما بنى بيت المقدس سأل الله عز وجل خلالا ثلاثة: سأل الله عز وجل حكما يصادف حكمه. فأوتيه. وسأل الله عز وجل ملكا لا ينبغي لأحد من بعده فأوتيه. وسأل الله عز وجل حين فرغ من بناء المسجد أن لا يأتيه أحد لا ينهزه إلا الصلاة فيه أن يخرجه من خطيئته كيوم ولدته أمه. أخرجه ابن ماجة في سننه 1 ص 430، والنسائي في سننه 2 ص 34. 5 - عن أبي سعيد الخدري مرفوعا: لا ينبغي للمطي أن تشد رحاله إلى مسجد يبتغى فيه الصلاة غير مسجد الحرام. والمسجد الأقصى. ومسجدي هذا. أخرجه أحمد في مسنده 3 ص 64، وبلفظ أبي هريرة الأول في ج 3 ص 7، 4، 3 51، 77، 78، وفي صحيفة 45 بدل المسجد الأقصى مسجد بيت المقدس، وبلفظ أبي هريرة أخرجه عن أبي سعيد البخاري في صحيحه 3 ص 224 في باب الصوم يوم النحر، والترمذي في صحيحه 1 ص 67، وابن ماجة في سننه 1 ص 430، والخطيب التبريزي في مشكاة المصابيح ص 60. 6 - عن أبي الجعد الضميري مرفوعا: لا تشد الرحال. إلخ بلفظ أبي هريرة الأول رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله رجال الصحيح كما في مجمع الزوائد 4 ص 4.

---